

مرسوم سلطاني
رقم ٩٢/٣٥
بنقل موظف بوزارة الداخلية
إلى الدرجة المالية الأولى من الحلقة الأولى

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ بأصدار قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ بأصدار قانون الخدمة المدنية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمينا بما هو آت

مادة (١) : استثناء من أحكام قانون الخدمة المدنية المشار إليه ، بنقل السيد سيف بن سلطان بن حمود البوسعيدي ، المستشار بوزارة الداخلية ، إلى الدرجة المالية الأولى من الحلقة الأولى من الجدول العام .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٩ ذو القعدة سنة ١٤١٢ هـ
الموافق : ٣١ مאיو سنة ١٩٩٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠)
الصادرة في ١/٦/١٩٩٢ م